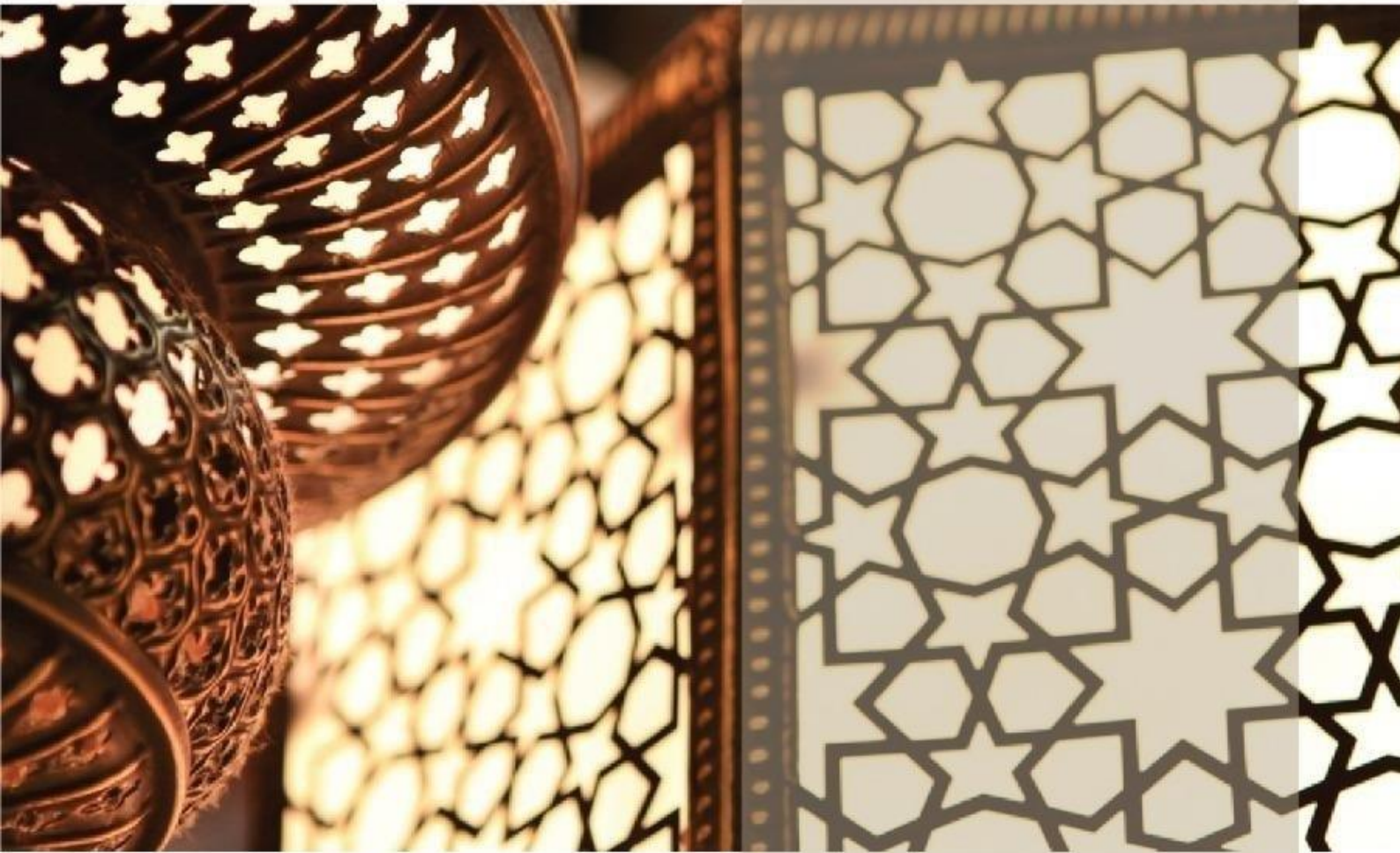




رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



مجلة

جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية
والدراسات الإسلامية

علمية - دورية - محكمة

العدد : الرابع

المجلد: العشرون

التاريخ: ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

**مجلة علمية - دورية - محكمة
تُعنى بنشر الأبحاث الشرعية
والدراسات الإسلامية
تصدر عن جامعة الملك خالد
أبها - المملكة العربية السعودية**

المجلد (العشرون) العدد (الرابع)

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

رقم إيداع ١٤٢٤/٨١٤

بتاريخ ١١/٢/١٤٢٤هـ

الرقم الدولي المعياري (ردمك)

١٦٥٨-١١٨٠

الإشراف والتحرير

المشرف العام

أ.د. فالح بن رجاء الله السلمي

رئيس الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. حامد بن مجدوع القرني

وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير

أ.د. خالد بن محمد القرني

الهيئة الاستشارية

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الأستاذ الدكتور سعد الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الدكتور قيس المبارك

عضو هيئة كبار علماء الأزهر

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم

أستاذ التفسير وعلومه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور زاهر بن عواض الألمعي

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل

أستاذ أصول الفقه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي

أستاذ الثقافة الإسلامية

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الزنيدي

أعضاء هيئة التحرير

رئيس التحرير

أ.د. خالد بن محمد القرني
أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة / جامعة الملك خالد.

١ أ.د. محمد بن علي القرني
أستاذ الأنظمة، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين / جامعة الملك خالد.

٢ أ.د. محمد بن ظافر الشهري
أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٣ أ.د. جبريل بن محمد حسن البصيلي
عضو هيئة كبار العلماء، وأستاذ أصول الفقه / جامعة الملك خالد.

٤ أ.د. يحيى بن عبد الله البكري
أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٥ أ.د. كمال مولود جحيش
أستاذ المذاهب المعاصرة / جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية / الجزائر

٦ أ.د. منيرة بنت محمد الدوسري
أستاذ التفسير وعلوم القرآن / جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل بالدمام.

٧ أ.د. عبد الرزاق مبروك بالعقروز
أستاذ الفلسفة / جامعة محمد لمين دباغين سطيف ٢ / الجزائر.

٨ أ.د. أحمد آل سعد الغامدي
أستاذ الفقه / جامعة الملك خالد.

٩ أ.د. عرفات أحمد مقبل السهيلي
أستاذ علم الأديان / جامعة تهز / اليمن

١٠ أ.د. عبد الحميد سيف أحمد الحسامي
أستاذ اللغة العربية وآدابها / جامعة الملك خالد

١١ د. محمد بن سالم الشغيببي
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية / جامعة الملك خالد.

رؤية المجلة:

ريادة إقليمية في نشر البحث العلمي وسعي للوصول لأفضل تصنيف عالمي في مجالات نشر البحوث.

رسالة المجلة:

إثراء الحركة العلمية بخدمة العلم الشرعي بفروعه المختلفة ، وإتاحة الفرصة للباحثين لنشر أبحاثهم فيها لتكون واجهة ثقافية مشرقة للجامعة.

قيم المجلة:

- ١ . الأمانة .
- ٢ . العدل .
- ٣ . الوسطية .
- ٤ . الإتقان .

أهداف المجلة:

- ١ . خدمة البحث العلمي الشرعي الدقيق وفق المنهج الصحيح .
- ٢ . معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة وفق الأصول الشرعية .
- ٣ . إثراء الحركة العلمية بالبحوث المتميزة بما يحقق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها .
- ٤ . إيجاد وسيلة لنشر العلوم الشرعية تمكن الباحثين من نشر بحوثهم وفق منهج البحث العلمي .
- ٥ . التواصل العلمي والبحثي مع علماء الإسلام في كل مكان .
- ٦ . الاهتمام بتحقيق التراث الإسلامي ونشره .

عنوان المجلة:

مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

أبها ص.ب: (٩٠١٠)

وتتم المراسلات باسم رئيس هيئة تحرير المجلة:

Email: almajallah@kku.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة

(<https://jisais.kku.edu.sa>)

قواعد النشر

أولاً - شروط النشر:

١. أن يتقيد البحث بالضوابط الشرعية والسياسات التعليمية والأنظمة المرعية للمملكة العربية السعودية.
٢. أن يتصف البحث بالأصالة والجدة.
٣. التقيد بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها.
٤. يمكن للبحث أن يكون جزءاً من كتاب للباحث، أو مستقلاً من رسالة نال بها درجة علمية.
٥. إذا كان البحث قد سبق نشره في منافذ نشر أخرى فلا تتحمل المجلة أية تبعات قانونية حيال ذلك.
٦. ألا يزيد عدد كلمات البحث عن عشرة آلاف كلمة.
٧. يشتمل الملخص على: عنوان البحث، ومشكلة البحث، وأسئلته، والمنهج المتبع، وأهم النتائج.
٨. تشتمل مقدمة البحث على: عنوان الدراسة، ومشكلة البحث، أسئلته، والمنهج المتبع، والدراسات السابقة، والإضافة العلمية، ثم يذكر مخطط البحث وطريقة ترتيبه.

ثانياً - تعليمات النشر:

- يقدم الباحث عمله من خلال الإرسال على الموقع الخاص للمجلة:
(https://itsvc.kku.edu.sa/KKU_ScientificJournals/faces/login.xhtml)، مدوناً بنظام (word) وفق الآتي:

- نوع الخط (Traditional Arabic).
- نمط المتن: (١٦)، والهوامش والمراجع: (١٢) والعناوين (١٨).
- يرفق مع البحث ما يأتي:
- ملخص باللغتين العربية والإنجليزية لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة.
- إرفاق ما يثبت اعتماد ترجمة الملخص باللغة الإنجليزية من مركز متخصص، بحيث يكون الختم على ذات الترجمة في الـ pdf المرفق.
- ملخص السيرة الذاتية، يتضمن: (الاسم، الدرجة العلمية، التخصص الدقيق، العمل الحالي، أهم الإنجازات العلمية، عنوان المراسلة، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف).
- التزام التوثيق والإشارة إلى مصادر البحث وفق الطريقة الآتية:
- وضع هوامش كل صفحة في أسفلها؛ وتكون أرقام الحواشي بين قوسين.
- كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، معزوة في المتن؛ وتُحمل من خلال هذا الرابط: (<https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>).
- يجب أن تكون بيانات المراجع الملحقة في آخر البحث كاملةً وغير مختصرة لكل مرجع، وأن يلتزم في كتابتها بأسلوب MLA.

ثالثاً - إجراءات التحكيم والنشر:

- تخضع جميع البحوث للتحكيم العلمي، وفق اللوائح والأنظمة والضوابط العلمية المتعارف عليها.
- ترتيب البحوث عند نشرها يخضع لاعتبارات فنية، والأصل في ذلك مراعاة الترتيب الزمني.
- تحتفظ المجلة بحقوقها في نشر البحث في العدد المناسب، أو إعادة نشره في أي صورة كانت.
- تعبر المواد المنشورة عن آراء كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

محتويات العدد

١

[٥٦-٤]

العدول عن اللفظ الشرعي في الاصطلاح القانوني (مفهومه وأسبابه)

د. يحيى بن حسين بن يحيى الحربي (جامعة الملك خالد)

٢

[٩٤-٥٧]

مرتكزات التواصل الحضاري في المعاهدات النبوية
"دراسة تأصيلية تحليلية"

د. بدور بنت عبد الله بن عبد العزيز المطوع (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)

٣

[١٥٢-٩٥]

اقتراض الإدارة للمصلحة العامة وتطبيقاته في الفقه الإسلامي
(دراسة مقارنة)

د. محمد سعيد محمد آل ظفران (جامعة الملك خالد)

٤

[١٩١-١٥٣]

أصالة الأساليب القرآنية التربوية والدعوية

د. غازي بن وصل الذبياني (جامعة طيبة)

٥

[٢٤٧-١٩٢]

مصطلح (الطَّيْر) عند نقّاد الحديث دراسة مصطلحية نقدية

د. إبراهيم بن بركات صالح عيال عواد (جامعة الملك خالد)

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين ﷺ، وعلى آله، وأصحابه، والتابعين المتقلدين هدي هذا الدين إلى يوم الدين. أما بعد:

ففي تاريخ تطور الفكر وازدياد المعرفة، وُجِدَتْ تلك اللحظات التي قام فيها العقل بدراسة نفسه، والرجوع بالسؤال عليه: حول حقيقته، وحدود معرفته، والمؤثرات عليه، ومراتب هذه المعرفة من حيث اليقين ونحوه. وقد ارتبطت كل لحظة مراجعة كبرى لعقولنا وما نظرته من أفكار بمحاولات متنوعة لتوجيهه وصقله ووضعها على الطريق السليم، وإبراز حقيقة هذه المؤثرات عليه وتعيينها والسعي لتحريره منها، فقديماً أسس أرسطو للمنطق اليوناني، ونقد ابن تيمية قضايا ذلك المنطق، وأبان عن اتساع منطق العقل ذاته، ووضع ديكارت مقالةً في المنهج لهداية العقل، و"أدرك ليكون القيود الاجتماعية - الثقافية التي تنوء بثقلها على كل معرفة، وأدرك ضرورة التحرر منها" [إدغار موران، المنهج، ٤ / ١٩]، ومن هذه المراجعات ازداد البحث عمقاً، وكشف الإنسان عن العديد من القيود والمؤثرات الداخلية والخارجية المعقدة والمتداخلة التي تؤثر عليه، كما تؤثر على شكل المعرفة وإنتاجها.

وإدراك هذا البعد التاريخي ونتائجه مهمٌ عند الحديث عن قضية هي أولى قضايا البحث العلمي، ونعني بها "المنهج". والدلالة اليسيرة لهذه اللفظة هي الطريقة التي يسلكها الباحث في دراسة موضوع للوصول إلى نتائج موضوعية ودقيقة، لكن الدلالة الأعمق لها تكمن في النظر إلى المنهج على أنه عمل العقل الإنساني نفسه، ونتائجه وهو يتطور أو يراجع ذاته، ويُميز ويُجيد ما يؤثر عليه، ففي اللحظة التي نتخيله قبلياً سابقاً على أعمالنا له؛ نكتشف أنه قد يُعيد إنتاج ذاته متأثراً بنا وملبياً حاجتنا ومحاولاتنا في الفهم.

ثم إذا افترضنا الاتفاق حول هذا المفهوم لحقيقة المنهج لدى الباحثين؛ فإن الحديث حينئذٍ سيأخذنا إلى خطوة أبعد، وهي استشكال قضية ملاحظة في الوسط البحثي الشرعي خاصة، تكمن في: غياب العلم بأنواع ومناهج البحث العلمي المتعلقة بالدراسات الإنسانية الحديثة الاجتماعية والتاريخية والتربوية لدى كثيرين؛ الأمر الذي أدى إلى انعدام توظيفها في بيئات البحث الشرعي، وفقدان الدراسات الجادة التي تترجمها، وتدرس مضامينها، وأسسها، وفرضياتها التي تقوم عليها، وتعيد أهمية تدريسها وتعليمها لطلبة الدراسات العليا في المجالات الشرعية.

وهذا الابتعاد مؤثرٌ حقيقي لضعف الاهتمام بمكانة العقل ونتاج المنطق العقلي، وهو غريب كل الغرابة عن روح البحث الأصيلة التي كان يتمتع بها العالم الديني في العصور المتقدمة من الحضارة الإسلامية، الذي لم يكن غريباً وبعيداً عن النظر لقضايا المعرفة بشمولية؛ فيدرس اللغة والمنطق والمنهج دون تشظٍ أو مساءلةٍ لغائية الجدوى، هذا مع أنَّ الظرف العلمي آنذاك لم يكن يفرض تلك الضرورة التي نلمسها في عصرنا الحاضر.

وقد وُلد هذا الابتعاد عدداً من المساوئ التي لا تخطئها عينُ المتأمل؛ حيث تفشى من ذلك الحكمُ على تلك المناهج بصورةٍ مختزلةٍ منطلقةٍ من تصورٍ ضعيفٍ جداً في التتبع والاستقراء، والفهم والتحليل، والتقييم والنقد، وهذا عمل يقفز على الموضوعية التي تُعد رأس القيم في منظومة البحث العلمي بما هو كذلك في أولى مراحل توصيفه.

وبالتبع وُلد هذا الجهلُ عزلةً للباحث في العلوم الشرعية عن سائر أقرانه من الباحثين في العلوم الإنسانية المتنوعة؛ حيث بات يعاني فقراً معرفياً في مقابل خبرات الآخرين بأدوات وآليات متجددةٍ في الوصول للحقائق، كما يعاني الباحث في العلوم الشرعية عزوفاً عن المعرفة والبحث في مقابل تنامي أطروحات أقرانه في التخصصات الأخرى. والأسوأ من ذلك كله من يتكلف نقد تلك المناهج وهو لم يتمكن من تصورها فضلاً عن إدراك جميع السياقات المتعلقة بها.

وهذا الجهل وما ترتب عليه من آثارٍ يدفعنا للتشكيك والتساؤل حول مسبباته، والأسس التي يقوم عليها، ولفت نظر الباحثين في المجالات الشرعية إلى هذا الواقع، وربطه بالعديد من المشكلات التي يعاني منها البحث الشرعي، بله انعدام التجديد في موضوعاته ومشكلاته البحثية، وتكرار مسائله، وضعفه في مواجهة العديد من الأطروحات التي تفرض نفسها على الدين الإسلامي اليوم، وطرائق دراسته وتصديره للآخر. فمتى يستوعب هذا النوع من الباحثين تلك الخسارة التي يجنيها في كلِّ مرةٍ ينأى بنفسه وطلابه عن العقل ومباحثه ومناهجه؟! وكيف يتخيل مكانته الوجودية مع سير حركة الزمان وتسارع الأفكار وهو لا يزال مقيداً بأسياج الوهم التي صنعها أئمةُ الجهل وأربابُ التقليد؟!.

هذا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد ﷺ.

رئيس التحرير

أ. د. خالد بن محمد القرني

مرتكزات التواصل الحضاري في المعاهدات النبوية

"دراسة تأصيلية تحليلية"

إعداد

د. بدور بنت عبد الله بن عبد العزيز المطوع

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية المعاصرة - المعهد العالي

للدعوة والاحتساب - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مركّزات التواصل الحضاري من خلال استعراض معاهدات النبي ﷺ، وتحليلها، وبيان الأمور المهمة التي ينبغي الاهتمام بها في التواصل مع الآخرين، والتأكيد على سماحة الإسلام ووضوحه في التعامل مع أتباع الأديان، والثقافات المختلفة.

وتم اتباع المنهج التأصيلي التحليلي في توضيح وبيان هذه المرتكزات.

:

ما المراد بالمعاهدات النبوية و التواصل الحضاري؟ ماهي أسباب المعاهدات النبوية؟ ماهي مركّزات التواصل الدينية والاجتماعية والسياسية في المعاهدات النبوية؟ وتحددت الأهداف الرئيسة للدراسة في: التعرف على مفهوم المعاهدات النبوية والتواصل الحضاري، وتوضيح أسباب المعاهدات النبوية، والتعرف على مركّزات التواصل الحضاري الدينية والاجتماعية والسياسية في المعاهدات النبوية.

:

- ١- أن سنة النبي ﷺ من أقوال أو أفعال أو قرارات هي مواد ترشدنا إلى السلوك الحسن، وإن تغير الزمان والمكان، وتبدل الحال، فالشريعة الإسلامية لها خاصيتا الشمول، والمرونة التي تجعلنا نرجع لها في جميع أفعالنا، وتعاملاتنا مع الآخرين.
 - ٢- أن الدين الإسلامي دين تسامح، فنستمع، ونحاور، ونتعاهد مع غير المسلمين؛ لتحقيق المصالح الإنسانية المشتركة.
 - ٣- أن توضيح مركّزات التواصل الحضاري بأنواعها المختلفة مطلب عصري؛ لتمكن من التواصل الفعال مع الآخرين الذي يؤكد قيم الإسلام، ومبادئه السامية.
- الكلمات الدلالية:** المعاهدات - التواصل الحضاري - التعايش - الحضارات.



Abstract

This study aims to clarify the foundations of civilizational communication by reviewing and analyzing the treaties of the Prophet, PBUH, and clarifying the important matters that should be considered of in communicating with others, and emphasizing the tolerance and clarity of Islam in dealing with followers of different religions and cultures.

The analytical approach was followed in clarifying these pillars.

Study questions:

What is meant by the prophetic treaties and civilizational communication? What are the reasons for the prophetic treaties?

What are the foundations of religious, social and political communication in the prophetic treaties?

The main objectives of the study were identified in: identifying the concept of the prophetic treaties and civilizational communication, clarifying the reasons for the prophetic treaties, and identifying the foundations of religious, social and political civilizational communication in the prophetic treaties.

The most significant results:

- 1- The Sunnah of the Prophet, PBUH, in terms of sayings, actions or reports are materials that guide us to good behavior, even if the time, place and the situation are changed.
- 2- The Islam is the religion of tolerance, so we listen, negotiate, and talk with non-Muslims; to achieve common human interests.
- 3- Clarifying the foundations of civilizational communication of its various types is a modern requirement; to be able to communicate effectively with others that affirm the values of Islam and its sublime principles.

Key Words: Treaties-Civilized Communication-Coexistence- Civilizations.



مُقَدِّمَةٌ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]^(١). أما بعد:

فقد أتم الله سبحانه وتعالى على عباده هذا الدين، وأرشدهم للهدى واليقين، فبعث لهم أصفى الخلق، وأكملهم خلقاً وخلقاً، مبشراً ومنذراً، رافعاً نداء الحق، رحمة الله المهداة، فبلغ الأمانة وأدى الرسالة على أكمل وجه، وأفضل لغة، وأيسر أسلوب عرفته البشرية.

إن المتأمل في صفحة الإسلام المشرقة، يصاب بالذهول من عظم يسر الإسلام، وسماحته، فقد كان الإسلام، ولا يزال رمزاً للرفق واللين وتكريم الإنسان.

ومن أوضح الأدلة على ذلك ما جاء في معاهدات النبي ﷺ؛ فقد أوضحت معاهدات النبي ﷺ جزءاً مهماً في الحياة، بنيت عليه حقوق الناس في التواصل بعضهم مع بعض، وحققت الأمان والسلام المطلوبين لنهضة الحضارات، وتواصل المجتمعات ونموها، وتحقيق مرتكزات ومقومات الحياة الإنسانية وقوانين التواصل البشرية.

(١) خطبة الحاجة أخرجها أبو داود في سننه، سنن أبي داود، أبو داود سليمان ابن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (المكتبة العصرية، بيروت - صيدا)، كتاب النكاح، باب: خطبة النكاح، رقم الحديث: (٢١١٨)، (٢ / ٢٣٨)، قال عنه الألباني: حديث صحيح، انظر: صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ط ١، (مؤسسة غراس، الكويت، ١٤٢٣هـ)، (٦ / ٣٤٥).

:

تتضح أهمية هذا الموضوع من جانبين:

الجانب الأول: أن معاهدات النبي ﷺ بمثابة البوصلة التي تحدد لنا الاتجاه الصحيح في التواصل، سواء بين المسلمين مع بعضهم، أو بين المسلمين مع أتباع الأديان الأخرى، كما أن المعاهدات التي كانت نتاج الأحداث والمواقف التي حدثت في عهد النبي ﷺ، أثبتت لنا العديد من الأحكام التي تضع الإنسانية في مقدمة اهتماماتها، وأن التواصل الحضاري الفعال لا يكون إلا بالأمن والسلم، لا بالحرب والقتال.

الجانب الثاني: أن الحاجة إلى التواصل الحضاري مطلب ملح في العصر الحاضر، وكثير الحديث عنه، وشوه صورته المتطرفون الذين يرفضون التواصل مع أتباع الأديان الأخرى، بحجة أن في التواصل معهم رفعة من شأنهم، وعلوهم على المسلمين، والحقيقة أن هذا المفهوم الخاطئ، يحتاج إلى تصويب وتصحيح من خلال تحليل المعاهدات النبوية التي كان فيها تواصل مع الآخر، سواء ممن يعتنقون نفس الديانة، وتشابه ثقافتهم، أو المختلف دينياً وثقافياً، بعيداً عن الولاء له، فهو تحقيق للمصلحة التي تحتاجها الإنسانية.

:

١. الربط بين الموضوعات المعاصرة، وبيان أحكامها من خلال استعراض الأحداث، والمواقف في عهد النبي ﷺ.

٢. أن الدين الإسلامي دين الإنسانية والرحمة والعطف واللطف، ليس دين عنف أو تطرف، لا ينبذ المختلف، أو المخالف، بل يدعو بالرفق، وبالتعامل الحسن.

٣. أن معاهدات النبي ﷺ مليئة بالحكم، والدروس التي نحتاج إلى مراجعتها، والوقوف عليها، وتبيينها بالدراسات الشرعية.

:

يعتقد البعض أن التواصل مع الآخر المختلف أو المخالف نوع من التمييع أو التساهل في الدين، وأن ذلك مخالف لمنهجنا في الولاء والبراء، وأن التواصل معهم يقتضي ودهم،

والحقيقة أن ذلك لا يصح، والتواصل مع أتباع الأديان له أصوله وضوابطه سواء المتعلقة بدعوته ابتداء أو التعامل معه، وقدوتنا في ذلك النبي ﷺ، حيث تعامل مع فئات متعددة مختلفة أو مخالفة دينياً وثقافياً، وكان منهجه واضحاً جلياً.

ثم إن اختلاف المصطلحات وتجدها لا يضر إذا كانت النتيجة واحدة والمقصود واضح، فالتواصل الحضاري يدخل تحته عدة معاني قد ترد للذهن منها: المعاهدات، حوار الحضارات، الحوار بين أتباع الأديان والثقافات، وغيرها... وفي هذه الدراسة سوف نوضح أن التواصل الحضاري ليس جديداً بل إن مركزاته واضحة في معاهدات النبي ﷺ وإن اختلفت المسميات وتجددت وسائل التواصل مع الآخرين.

وتجيب الدراسة عن التساؤلات الآتية:

- ما المراد بالمعاهدات النبوية، والتواصل الحضاري؟
 - ماهي أسباب المعاهدات النبوية؟
 - ماهي مركزات التواصل الدينية، والاجتماعية، والسياسية في المعاهدات النبوية؟
- :

- ١- التعرف على مفهوم المعاهدات النبوية، والتواصل الحضاري.
 - ٢- توضيح أسباب المعاهدات النبوية.
 - ٣- التعرف على مركزات التواصل الحضاري الدينية والاجتماعية والسياسية في المعاهدات النبوية.
- :

سلكت الباحثة لتحقيق أهداف هذه الدراسة المنهج التأصيلي عند الرجوع إلى آيات الكتاب الكريم، والأحاديث الشريفة المتعلقة بموضوع البحث، والاستقراء الناقص الذي يقوم على الاكتفاء ببعض جزئيات المسألة، وإجراء الدراسة عليها لإصدار أحكام عامة^(١)؛ عند

(١) البحث العلمي، عبد العزيز الربيع، ط٦، (الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤٣٣هـ) (١/ ١٧٩).

الرجوع إلى معاهدات النبي ﷺ، وتحليل مضمونها؛ لتوضيح مرتكزات التواصل الحضاري، حسب ما جاء في المعاهدات النبوية.

:

١ - أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، خالد رشيد الجميلي.

استهدفت هذه الدراسة تحليل المعاهدات المبرمة في عهد النبي ﷺ مع مختلف الطوائف الموجودة آنذاك في ظروف متعددة، وبناء الأحكام الشرعية وفق بنود تلك المعاهدات. كما أن هذه الدراسة أثبتت عدداً من الموضوعات المهمة، منها: حرص الشريعة الإسلامية على تنظيم العلاقات الاجتماعية بين المختلفين والمخالفين، وسماحة الدين الإسلامي، وعدله، ونصرته للمظلوم، واختلاف الأحكام باختلاف الأحوال، والظروف الخاصة، وغيرها....

٢ - السياسة الخارجية في ضوء السنة النبوية، ميساء روابدة.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على صور السياسة الخارجية من خلال السنة النبوية في كافة المجالات، سواء الدينية، أو الأخلاقية، أو الاجتماعية، أو الاقتصادية، كما بينت الدراسة أن علاقات الدول من غير سياسة خارجية حكيمة، تفضي إلى قهر الدول لبعضها، وعودة ظلم الإنسان لغيره، وعدم تحقيق قيم العدل والسلام والفضيلة التي تسعد بها الإنسانية، كما أنها وضحت أن الأنظمة الإسلامية لم تقتصر على معالجة أمور حياة المسلمين، وشؤونهم فحسب، بل امتدت إلى وضع أنظمة خاصة لغير المسلمين.

٣ - مرتكزات التواصل الحضاري، وسبل تعزيزه، دراسة تحليلية لمبادئ وثيقة مكة المكرمة، أمل سعد الشهراني.

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مبادئ وثيقة مكة المكرمة، واستخلاص مرتكزات وسبل تعزيز التواصل الحضاري الذي دعت إليه رابطة العالم الإسلامي في المملكة العربية السعودية تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله في شهر رمضان عام ١٤٤٠هـ الموافق ٣٠ مايو ٢٠١٩م.

والإضافة العلمية في هذه الدراسة؛ أنني سأحدث عن مرتكزات التواصل الحضاري من خلال مضامين معاهدات النبي ﷺ، ومصالحاته، وأسعى لتأصيلها تأصيلاً شرعياً، من خلال عرض بعض النصوص من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة.

:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث، وأسباب المعاهدات النبوية

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث

المطلب الثاني: أسباب المعاهدات النبوية

المبحث الثاني: المرتكزات الدينية للتواصل الحضاري

المطلب الأول: الأخذ بقاعدة درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة

المطلب الثاني: منع الظلم والعدوان عن أتباع الأديان

المطلب الثالث: احترام الإنسانية

المطلب الرابع: حفظ العهود والمواثيق

المبحث الثالث: المرتكزات الاجتماعية للتواصل الحضاري

المطلب الأول: تحقيق المصالح الاجتماعية

المطلب الثاني: مراعاة حقوق الجار

المطلب الثالث: التعاون من قبل الأفراد والجماعات تجاه بعضهم

المبحث الرابع: المرتكزات السياسية للتواصل الحضاري

المطلب الأول: الاختلاف الديني والتنوع الثقافي لا يعارضان التعايش السلمي

المطلب الثاني: الحوار مع الآخر من أجل تحقيق السلام

المطلب الثالث: إعطاء الأمان لممتلكات أتباع الأديان إذا دخلوا في عهد مع المسلمين

الخاتمة، وتشمل النتائج والتوصيات.

الفهرس.



سيتم التطرق بمشيئة الله تعالى لما تضمنه عنوان هذا المبحث في المطلبين التاليين:

من المهم التعرف على مفاهيم الدراسة لما له من أثر في فهم الموضوع ابتداءً، وتحديد المراد منه، وهي على النحو التالي:

: :

المعاهدات جمع، ومفردتها معاهدة، وهي من (العهد)، وهو: "الأمان، واليمين، والذمة، والحفاظ، والوصية، وقد عهدت إليه أي أوصيته. ومنه اشتق العهد الذي يكتب للولاية"^(١)، وقد ورد لفظ العهد في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، جاء في تفسير هذه الآية كما عند الطبري أن المعنى: أوفوا بالعقد الذي تعاقدون الناس في الصلح بين أهل الحرب والإسلام، وفيما بينكم، فالله سبحانه وتعالى يسأل ناقض العهد عن نقضه^(٢).

فالعهد كل ما عوهد الله عليه، وكل ما بين العباد من المواثيق، وسمي اليهود والنصارى أهل العهد للذمة التي أعطوها، والعهدية المشترطة عليهم ولهم، والعهدية كتاب الحلف والشراء، واستعهد صاحبه أي اشترط عليه، وكتب عليه، ومن ذلك معاهدة الذميين، فيقال: عاهد الذمي: أعطاه عهداً، وقيل: مبايعته على إعطاء الجزية، وكف الأذى عنه، والمُعاهد هو

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو النصر إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، (دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م)، (٢/ ٥١٥).

(٢) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، (١٧/ ٤٤٤).

الذمي^(١)، ومنه قول النبي ﷺ: "من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً"^(٢).

وذكر الجرجاني في تعريف العهد أنه: "حفظ الشيء ومراعاته حالاً بعد حال، هذا أصله، ثم استعمل في الموثق الذي تلزم مراعاته"^(٣).

ومما سبق يمكن القول بأن المعاهدات هي: ما عقد واتفق عليه من شروط بين طرفين أو أكثر، سواء من الأفراد، أو الجماعات، أو الدول، تهدف إلى الصلح والسلم.

والنبوية نسبة إلى النبي محمد ﷺ أشرف الخلق، وأطهرهم، من اصطفاه الله ﷻ لإيصال رسالته لأهل الأرض؛ ليخرجهم من ظلمات الجهل إلى نور الإيمان، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

فال مقصود بالمعاهدات النبوية في هذه الدراسة: ما كان بين النبي ﷺ والمسلمين مع غيرهم من المشركين أو اليهود أو النصارى، من اتفاقيات أو شروط أو بنود مصالحة تقتضي إحلال السلام، وحسن الجوار، وإقامة العدل.

ومن هذا التعريف يمكن تقسيم معاهدات النبي ﷺ إلى:

١ - معاهداته ﷺ مع المشركين؛ ومثال عليها: معاهدة بني ضمرة و صلح الحديبية.

٢ - معاهداته ﷺ مع اليهود؛ ومثال عليها: معاهدة يهود المدينة و يهود خيبر.

(١) انظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، ط ٣، (دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ)، (٣/ ٢٩٧-٢١٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور الرسول ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١، (دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، كتاب الديات، باب: إثم من قتل ذمياً بغير جرم، (٩/ ١٢)، حديث رقم: ٦٩١٤.

(٣) كتاب التعريفات، علي بن محمد علي الزين الشريف الجرجاني، ط ١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٣م)، ص ١٥٩.

٣- معاهداته ﷺ مع النصارى؛ ومثال عليها: معاهدة الرسول ﷺ لنصارى نجران، ومعاهدة أهل جرباء وأذرح، ومعاهدة نصارى آيلة.

: :

التواصل من الوصل و"كل شيء اتصل بشيء فما بينهما وصلة"^(١)، ووصل الشيء وصلًا وصلة، ووصل إليه أي بلغه، ومنه صلة الأرحام أي عدم هجرهم، ووصل الأجزاء ببعضها كوصل الثياب، فالوصل بمعنى الاتصال والالتقاء، والوصلة الذريعة، والتواصل ضد التصارم^(٢)، فيطلق التواصل على ما يتصل سواء مادياً أو معنوياً.

والحضاري من الحضارة وأصلها (حضر) والحضر خلاف البدو، والحاضرة هم الذين سكنوا الديار التي يكون بها الاستقرار^(٣).

والحضارة من المصطلحات التي اختلف الباحثون حولها، فمنهم من عرفها من جانب ثقافة الشعوب، وعاداتهم، وأخلاقهم، ومنهم من عرفها بإنجازات الشعوب، وأعمالهم، وتطورهم العمراني والمهني، والتقني، وغيره، فعرفت بأنها: "كل نشاط إنساني في الحياة، سواء أكان فكرياً يتمثل في العلوم والفنون والآداب، وما ينتج عن ذلك من نظم سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وإدارية، ومن عادات، وتقاليده، وأخلاق، أم كان مادياً ملموساً، يتمثل في البناء، والتشييد، والعمران، كبناء المدن، والقرى، وتخطيطها، والتأنق في بناء المساكن، والمساجد، ودور التعليم، والقلاع، والحصون، كما تتمثل في العناية بالأوضاع الاقتصادية للبلاد، كبناء السدود، والخزانات لتخزين المياه واستخدامها في الزراعة، والصناعة، أو في تعبيد الطرق، وإقامة المصانع"^(٤)، وذكر ابن خلدون أن الحضارة "تفنن في الترف، وإحكام

(١) تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط ١، (دار إحياء التراث العربى، بيروت، ٢٠٠١م)، (١٢/١٦٤).

(٢) انظر: الصحاح، الجوهري، (٥/١٨٤٢).

(٣) انظر: تهذيب اللغة، الأزهرى، (٤/١١٧).

(٤) الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامى، مجموعة مؤلفين، (٢/٣٠)، نسخة إلكترونية.

الصنائع المستعملة في وجوهه، ومذاهبه من المطابخ، والملابس، والمباني، والفرش، والأبنية، وسائر عوائد المنزل، وأحواله"^(١).

ومما سبق يتضح أن الحضارة تطلق على إنجازات الأمم، والأموال التي تسهم بتقديمها، ورقبها، سواء مادياً، أو معنوياً.

فالتواصل الحضاري هو: الالتقاء مع الثقافات المختلفة المتنوعة، وتبادل المنافع المشتركة في العلوم والآداب والفنون، والقوانين، والمنجزات العمرانية والصناعية والرقمية؛ التي توفر للإنسان الحياة الكريمة، والعيش بسلام وأمان. ويمكن القول باختصار إنه: تفاعل بين طرفين أو مجموعة من الأطراف تهدف إلى تحقيق المصالح الإنسانية^(٢).

ونقصد بمرتكزات التواصل الحضاري في المعاهدات النبوية: القواعد، والأسس الثابتة التي ننطلق منها في التواصل مع الآخرين من خلال ما تضمنته معاهدات النبي ﷺ، لتأصيل قيم ومبادئ الوسطية والتعايش في الإسلام، لتحقيق التواصل الحضاري المعاصر الفعال.



النبي ﷺ وضع أسس التعايش الإنساني، وثبت أحكامه من خلال عقده للمعاهدات، فالمعاهدات لها أسبابها التي يترتب عليها العديد من الأحكام المتعلقة بالمسلمين مع بعضهم، أو المسلمين مع أهل الكتاب و المشركين.

:

١ - ترك القتال، والبحث عن حلول أخرى ترضي جميع الأطراف من غير سفك للدماء،

(١) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن خلدون، ط ٢، (دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨م)، (١/٢١٦).

(٢) ونقصد بالمصالح الإنسانية: كل ما يحتاجه الإنسان لتيسير سبل معيشته؛ سواء ما يتعلق بالأعمال وطلب الرزق وتبادل المنافع، أو التعامل بالقيم المتعلقة بقبول الآخر ولو كان مختلفاً كالتفاهم والاحترام والعدل.

وهذا السبب بلا شك يثبت أن الدين الإسلامي دين السلام والأمان، وأنه ينبذ العنف، والقتال.

- ٢- التحالف، والدفاع عن المصالح، والقيم المشتركة.
- ٣- التأكيد على حق الإنسان في العيش بكرامة، وأن الاختلاف بين أتباع الأديان لا ينبغي أن يكون سبباً في ضياع ذلك الحق، فالاختلاف سنة الله في خلقه لحكمة يعلمها سبحانه.
- ٤- تنظيم العلاقات المتعلقة بحسن المجاورة خاصة مع المخالفين، فالخلاف لا يُسوغ الإيذاء.
- ٥- إثبات أهمية المواطنة، وأن الأرض والموطن ينبغي أن يراعى ويصان، ولا يدنس ويهان بالخلافات والانشقاقات.
- ٦- التأكيد على المعاملة بالحسنى، والصدق في القول والعمل، وتوضيح القيم النبيلة والأخلاق العالية التي اهتم بها الدين الإسلامي مع الجميع
- ٧- توضيح الركائز الأساسية في التواصل الإنساني التي ننطلق منها في التعامل مع الآخرين.

٨- التفريق بين حالات السلم والحرب، وكيفية التعامل مع الآخر في كلا الحالتين.

"فلم تكن المعاهدات في الإسلام مجرد قصاصة ورق، كما هو الشأن عند الدول غير الإسلامية المعاصرة، ولا وسيلة لخداع العدو، ولا ستاراً لتنفيذ أهداف خاصة معينة، ولا شعاراً لفرض القوي سلطانه على الضعيف، أو المغلوب، ولا من أجل تقرير سلم ظالم غير قائم على الحق والعدل، حتى إذا قوي الضعيف نبذها، وقاتل للتحلل من قيودها...، وإنما كانت المعاهدات في الإسلام مصونة عن أي غدر، أو خداع، أو قهر، أو تأمين مصلحة مادية رخيصة، أو فتح منافذ، أو أسواق لتصريف السلع والمنتجات وفائض الزراعة أو المواد المملوكة"^(١).



(١) أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، وهبة الزحيلي، مجلة كلية الشريعة والقانون، ص ٥، نسخة إلكترونية.

إن أول ما ينبغي الاهتمام به في التواصل الحضاري المنطلقات الدينية، والركائز الأساسية التي نبتدئ بها في التواصل مع الآخر، ونضعها محل العناية، لاسيما عندما نتواصل مع أتباع الأديان، والثقافات المختلفة، وسأستعرض في المطالب الآتية بعض هذه الركائز.

هذه القاعدة من القواعد التي يُرجح فيها أحد الأمرين على الآخر، والضابط أن المصلحة إذا كانت ستجلب مفسدة فلا تقدم، فالأصل أن الشريعة الإسلامية جاءت لجلب المنافع، وتحصلها، ودفع المفسد، وتقليلها، ويقدم دفع المفسد إذا تعارض مع المصلحة، أو يؤدي إلى حصول مفسدة أخرى، فالأمر عند التطبيق تظل بحاجة إلى النظر، والتمييز، والتقدير، لتحديد الراجح من المرجوح، ولتحديد أي المصلحتين أصلح، وأيهما أكبر، ولتحديد أهون الشرين، وأعظمهما ضرراً، ولتمييز ما هو من قبيل جلب المصلحة، وما هو من قبيل درء المفسدة، ولتمييز حد الضرورة، مما لا يبلغه، ولتمييز ما يعتبر من مصلحة الآخرة، وما يعتبر من مصلحة الدنيا، والمتأمل في هذه القاعدة يجد تطبيقاتها الكثيرة في الشريعة الإسلامية، ويدرك القيم العظيمة التي أمرنا الشارع بالالتزام بها؛ يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فقد نهى الله سبحانه وتعالى عن سب آلهة الكفار حتى لا يكون طريقاً لهم لسب رب العالمين، قال ابن كثير: "يقول الله تعالى ناهياً لرسوله ﷺ، والمؤمنين عن سب آلهة المشركين، وإن كان فيه مصلحة إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهي مقابلة المشركين بسب المؤمنين"^(١).

(١) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، تحقيق: سامي سلامة، ط ٢، (دار

طبية للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، (٣/٣١٤).

وقوله تعالى أيضاً: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

وفي معاهدات النبي ﷺ شواهد متعددة على أن دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة، بل إن المعاهدات ابتداء هي لدفع المفسدة المترتبة على قيام الحروب مع ما فيها من المصالح للمسلمين بنشر الإسلام، وإظهار قوته.

ففي صلح الحديبية دعا النبي ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: "اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم"، قال سهيل: أما بسم الله، فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم، ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم، فقال: "اكتب من محمد رسول الله" قالوا: لو علمنا أنك رسول الله لاتبعناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، فقال النبي ﷺ: "اكتب من محمد بن عبد الله..."^(١)، فالنبي ﷺ هنا قدم مصلحة كتابة المعاهدة على أن يذكر اسم الله سبحانه الرحمن الرحيم، وتنازل عن كتابة رسول الله مراعاة لحال الطرف الآخر في المعاهدة، والنبي ﷺ لم يلتفت للألفاظ لأن القصد تحقيق المصلحة للطرفين.

ومجارة النبي ﷺ لسهيل بن عمرو على حذف البسملة وكتابة (باسمك اللهم)، وكذلك حذف وصفه ﷺ بالنبي المرسل، والاكتفاء باسمه الصريح (محمد بن عبد الله)، هذا من باب الموازنة بين المصالح والمفاسد، وفي موافقة النبي ﷺ لذلك تغليب للمصلحة الجوهرية، وهي عقد الصلح، ومنع وقوع صدام بين الطرفين^(٢).

وفي موادة بني ضمرة خرج النبي ﷺ في غزوة الأبواء حتى بلغ ودان^(٣)؛ يريد قريشاً وبني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، فوادعته بنو ضمرة، وكان الذي وادعهم منهم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت)، كتاب الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية، (٣/ ١٤١١)، حديث رقم: (١٧٨٤).

(٢) انظر: التأصيل النبوي لفقه الموازنات صلح الحديبية أنموذجاً، أمينة محمد عبد الجواد أبو يوسف، (مجلة كلية الآداب، جامعة السويس، ٢٠٢٢م)، ص ٨٨.

(٣) ودان: بالفتح قرية بين مكة والمدينة قريبة من الجحفة وهي لضمرة وغفار وكنانة، انظر: معجم البلدان، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي، أبو عبد الله، ط ٢، (دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م)، (٥/ ٣٦٥).

عليهم مخشي بن عمرو الضمري، وكان سيدهم، ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة ولم يلق كيداً، فأقام بها بقية صفر، وصدرًا من شهر ربيع الأول، وهي أول غزوة غزاها النبي ﷺ^(١)، فالنبي ﷺ أقر موادة بنو ضمرة، ورجحها على المضي في الحرب؛ فوادعهم "على أن لا يغزو بني ضمرة، ولا يغزوه، ولا يكثروا عليه جمعاً، ولا يعينوا عدوًّا، وكتب بينه وبينهم كتاباً"^(٢).



حرم الله سبحانه وتعالى الظلم على نفسه، وبين عباد، وقد روى النبي ﷺ عن الله تبارك وتعالى أنه قال: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"^(٣)، ووعد سبحانه بنصرة المظلوم، واستجابة دعوته، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِّنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ١٩]، قال السعدي رحمه الله: من يترك الحق ظليماً وعناداً يعذبه عذاباً لا يقادر قدره، ولا يبلغ أمره^(٤)، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: "إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، فإذا جئتهم، فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم، فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأياك وكرائم

(١) السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد جمال الدين، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، ط ٢، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م)، (١/٥٩١).

(٢) الطبقات الكبرى، لابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء البصري البغدادي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط ١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠)، (٢/٥)، وانظر: الروض الأنف، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، أبو القاسم، تحقيق: عمر السلاّمى، ط ١، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، (٣٦/٥).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب: تحريم الظلم، (٤/١٩٩٤)، رقم الحديث: (٢٥٧٧).

(٤) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ص ٥٨٠.

أموالهم، واتفق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب"^(١)، والظلم بين البشر لا يفرق فيه بحسب الأديان، أو الثقافات، فالاختلاف ليس مبرراً لوقوع العدوان، أو الظلم كما أرشدنا النبي ﷺ، والتعدي على الغير بأخذ المال، أو انتهاك الأعراض، أو الاعتداء اللفظي، أو غيره مما يؤدي إلى الحصول على الشيء غلبة وقهراً، فهو حرام، وظلمات تحجب رحمة الله سبحانه وتعالى، فعن النبي ﷺ قال: "الظلم ظلمات يوم القيامة"^(٢).

وفي معاهدات النبي ﷺ اتضح لنا ضرورة العدل مع المخالفين، ومنع الظلم عنهم ما داموا في سلم مع المؤمنين.

فقد جاء في بنود وثيقة المدينة التي وضعها النبي ﷺ عندما دخل المدينة: "وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيعة"^(٣) ظلم، أو إثم، أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين، وإن أيدهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم، ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر، ولا ينصر كافراً على مؤمن، وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود، فإن له النصرة والأسوة، غير مظلومين، ولا متناصرين عليهم....، وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله ﷻ، وإلى محمد ﷺ، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم...."^(٤)، هذه البنود تنظم الحياة الاجتماعية المشتركة بين المسلمين واليهود في المدينة، وأن الاختلاف مرده إلى الله ورسوله.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، (١٢٨/٢)، رقم الحديث: (١٤٩٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب: الظلم ظلمات يوم القيامة، (١٢٩/٣)، رقم الحديث: (٢٤٤٧).

(٣) الدسيعة: العظيمة، وهي في الأصل: ما يخرج من حلق البعير إذا رغا، والمقصود: ما ينال عنهم من ظلم، راجع: السيرة النبوية لابن هشام، (٥٠٢/١).

(٤) السيرة النبوية، ابن هشام، (٥٠٣، ٥٠٢/١)، وانظر: الروض الأنف، السهيلي، (١٧٥/٤)، وأيضاً: الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، ط١، (دار الهلال، بيروت)، ص ١٦٩.

وفي حلف الفضول، حينما تداعت قبائل قريش إلى حلف، فاجتمعوا في دار عبد الله بن جدعان ابن عمرو التيمي القرشي لشرفه وسنه، فكان حلفهم عنده: بنو هاشم، وبنو المطلب، وأسد بن عبد العزى، وزهرة ابن كلاب، وتيم بن مرة، فتعاقدوا، وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها، وغيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه، وكانوا على من ظلمه حتى ترد عليه مظلمته، فسمت قريش ذلك حلف الفضول^(١)، وقد أثنى النبي ﷺ على هذا الحلف فقال: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت"^(٢).



بعث الله النبي محمداً ﷺ إلى الناس كافة، قال تعالى: ﴿

﴿سبأ: ٢٨﴾، أي إلى الناس عامة العرب

والعجم^(٣)، فالإسلام واضح في رسالته وتعاليمه، لم يفرق بين الناس في الدعوة، وهذه هي الإنسانية في أبهى صورها.

والله ﷻ كرم الإنسان، وجعل له عقلاً يميزه عن غيره من الكائنات الأخرى، وشرع التكاليف التي تجنبه العقاب، ووضح ما على الإنسان من حقوق، وواجبات تضمن بإذن الله له المحافظة على كيانه من الانتهاك، أو الظلم والاعتداء.

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، (١/ ١٣٤)، وانظر: الروض الأنف، (٢/ ٤٥-٤٨).

(٢) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، (٦/ ٥٩٦)، حديث رقم: (١٣٠٨٠)؛ وفي صحيح ابن حبان: "شهدت مع عمومي حلف المطيبين، فما أحب أن لي حمر النعم وإني أنكته" والمراد بحلف المطيبين: هو حلف الفضول لأن المطيبين هم الذين عقدوا حلف الفضول، راجع: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان التيمي، أبو حاتم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م)، (١٠/ ٢١٦)، حديث رقم: (٤٣٧٣)، وهو صحيح عند ابن حبان.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، (٦/ ٥١٨).

والنبي ﷺ في معاهداته كان في أساسها العناية بالإنسان من كافة جوانبه، الدينية والاجتماعية والاقتصادية، والمحافظة عليه من الانتهاكات، أو الغصب، أو القهر، وغيره، بل إن تلك المعاهدات كانت وسيلة فعالة في تحقيق الاحترام مع الآخر، والوثام والسلام مع القبائل والدول الأخرى، فلم تقم تلك المعاهدات من منطلق ديني يجمع أطراف المعاهدة، وإنما من منطلق إنساني يهتم بالإنسان، وطريقة حياته، والمحافظة عليه مع وجود الاختلافات الدينية.

وشاهد ذلك من المعاهدات النبوية كثير منها: أن النبي ﷺ في وثيقة المدينة عاهد اليهود وأقرهم على دينهم وأموالهم، بناء على ما اتفق عليه من شروط في المعاهدة^(١). وفي صلح الحديبية أمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن يكتب شروط الصلح، والذي جاء فيه: "اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس، ويكف بعضهم عن بعض"^(٢)، فجعل الاهتمام بسلامة الإنسان، وأمنه من أهم الأولويات التي تبرم المعاهدات لأجلها مع اختلاف أديانهم وقبائلهم.

والمطلع على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في العصر الحاضر يدرك أن احترام الإنسان مطلب ديني وحضاري، فجميع الدول والحكومات تسعى لإعطاء الفرد حقوقه في مجتمعه، وتطوير بيئة معيشته، وتجريم الاعتداء عليه أو المساس بأمنه سواء بالعنف أو القتل، أو الضرر به بانتهاك خصوصيته أو الاعتداء عليه.



(١) السيرة النبوية، ابن هشام، (١/٥٠١).

(٢) السيرة النبوية، ابن هشام (٢/٣١٧)، وانظر: المغازي، أبو عبد الله الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي،

ط ٣، (دار الأعلمي، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)، (٢/٦١١).

حث الدين الإسلامي على حفظ العهود والمواثيق، والنصوص الواردة في ذلك كثيرة منها، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، قال الطبري: "وأوفوا بالعقد الذي تعاقدون الناس في الصلح بين أهل الحرب والإسلام، وفيما بينكم أيضاً، والبيوع والأشربة والإجازات، وغير ذلك من العقود، (إن العهد كان مسؤولاً) يقول: إن الله جل ثناؤه سائل ناقض العهد عن نقضه إياه، يقول: فلا تنقضوا العهود الجائزة بينكم، وبين من عاهدتموه أيها الناس، فتخفروه، وتغدروا بمن أعطيتموه ذلك" (١).

وعن النبي ﷺ قال: "أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر" (٢).

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرعد: ٢٠]، أي: "لا يخالفون العهد الذي عاهدوا الله عليه إلى خلافه، فيعملوا بغير ما أمرهم به، ويخالفوا إلى ما نهى عنه" (٣)، وفي حفظ العهد مع المستأمنين قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَسْتَضْرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَنْصُرُوا إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]، أي بينكم وبينهم عهد بترك القتال (٤)، وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، "قال ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد: يعني بالعقود: العهود، وحكى ابن جرير الإجماع على ذلك، قال: والعهود ما كانوا يتعاهدون عليه من الحلف وغيره" (٥).

(١) جامع البيان، الطبري، (١٧/ ٤٤٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق، (١/ ١٦)، رقم الحديث: (٣٤)، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان خصال المنافق، (١/ ٧٨)، رقم الحديث: (٥٨).

(٣) جامع البيان، الطبري، (١٦/ ٤١٩).

(٤) انظر: تفسير السعدي، ص ٣٢٧.

(٥) تفسير ابن كثير، (٣/ ٧).

وفي حماية أهل الذمة والمستأمنين ما داموا في بلاد الإسلام، وحمايتهم إذا خرجوا من بلاد المسلمين حتى يصلوا أوطانهم يقول سبحانه: ﴿وَلَنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجَرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ وَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، يقول السعدي رحمه الله: "إن طلب أحد من المشركين أن تحيره، وتمنعه من الضرر، لأجل أن يسمع كلام الله، وينظر حالة الإسلام، فإن أسلم فذاك، وإلا فأبلغه مأمنه، أي: المحل الذي يأمن فيه، والسبب أن الكفار قوم لا يعلمون، فربما كان استمرارهم على كفرهم لجهل منهم، إذا زال اختاروا عليه الإسلام، فلذلك أمر الله رسوله وأمته أسوته في الأحكام، أن يجروا من طلب أن يسمع كلام الله" (١).

والنبي ﷺ قدوتنا في الوفاء بالعهود؛ فبعد صلح الحديبية لما قدم ﷺ المدينة أتاه أبو بصير عتبة بن أسيد بن جارية، وكان ممن حبس في مكة، فلما قدم رسول الله ﷺ كتب فيه أزهر بن عبد بن الحارث بن زهرة، والأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب الثقفي إلى رسول الله ﷺ، وبعث رجلاً من بني عامر بن لؤي، ومعه مولى لهم، فقدموا على رسول الله ﷺ بكتاب الأزهر والأخنس، فقال ﷺ: "يا أبا بصير، إن هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت، وأنا لا نغدر فالحق بقومك"، قال: يا رسول الله تردني إلى المشركين يفتنونني في ديني ويعبثون بي؟ فقال رسول الله ﷺ: "يا أبا بصير، اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجاً ومخرجاً" (٢).

فالمعاهدات في الإسلام مصونة ومحترمة من أي خداع، أو نقض، بل أمر الإسلام بالوفاء بالعهد مطلقاً مع الجميع.



(١) تفسير السعدي، ص ٣٢٩.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، (٢٢٦/١١)، حديث رقم: (٤٨٧٢)، و السنن الكبرى للبيهقي، (٣٨٠/٩)، حديث رقم: (١٨٨٣١).

لا شك أن الإنسان يحتاج إلى الاندماج في مجتمعه لتلبية حاجاته المعيشية والنفسية، وتربية ذاته على الانخراط في الحياة محققاً القيم الاجتماعية المطلوبة منه، والالتزام بها في التعامل مع الآخرين، وهذه القيم تجمعها بعض الركائز في التواصل الحضاري مع الآخر، نجمل بعضاً منها في المطالب التالية.



اهتم النبي ﷺ بعد هجرته إلى المدينة المنورة بالمؤاخاة بين الصحابة رضوان الله عليهم، فأخى بين المهاجرين الذين خرجوا معه من مكة والأنصار سكان المدينة، وهذه الأخوة التي أسسها النبي ﷺ تعتبر ركيزة أساسية في التواصل الحضاري، سواء على مستوى الأفراد مع بعضهم، أو على مستوى الدول، فالمؤاخاة تعني الوقوف مع الآخر في القوة والضعف، في الشدة والرخاء، والمسلمين تربطهم أخوة الدين قبل النسب، فوقوف المسلم مع أخيه المسلم سبب لدعمه، ونصرته، وتوحيد لكلمة المسلمين مع بعضهم، فالنبي ﷺ - كما ذكر أصحاب المغازي - أخى بين الصحابة المرة الأولى قبل الهجرة بين المهاجرين، خاصة على المواساة والنصرة، وكان من ذلك أخوة زيد بن حارثة، وحمة بن عبد المطلب، ثم أخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة، والتوارث بعد الهجرة، ومن ذلك أخوة عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع رضي الله عنهما^(١).

والأخوة المقصودة هنا الالتزام بالأخوة الإيمانية التي أثبتها الله سبحانه وتعالى بين المؤمنين في قوله تعالى: ﴿

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٧هـ)، (٤/٢١٠).

[الحجرات: ١٠]، وفي قول النبي ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"^(١)، وقوله أيضاً: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة"^(٢)، وهذا من الحقوق الإيمانية التي تجب للمؤمن على المؤمن، والمعاهدة عليها كالمعاهدة على ما أوجب الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ^(٣).

وضرب الأنصار رضوان الله عليهم أروع الأمثلة في التلاحم الاجتماعي، وحبهم، وتفانيهم، وإيثارهم مع إخوانهم المهاجرين، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: "لما قدم علينا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وآخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع، وكان كثير المال، فقال سعد: قد علمت الأنصار أنني من أكثرها مالاً، سأقسم مالي بيني وبينك شطرين، ولي امرأتان، فانظر أعجبهما إليك، فأطلقها حتى إذا حلت تزوجتها، فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: بارك الله لك في أهلك"^(٤)، وفي وثيقة المدينة أيضاً أكد النبي ﷺ على التلاحم والأخوة بين القبائل، وكل قبيلة يتكافلون، ويتناصرون فيما بينهم، ويفدون عانيهم بالمعروف^(٥).

وكذلك في حلف الفضول حينما تحالفوا على أن لا يظلم أحد في مكة، وأن يقفوا مع المظلوم كل ذلك تحقيق للحمة الاجتماعية التي تقتضي وقوف المجتمع مع بعضه في السراء والضراء.



(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، (١٢/١)، رقم الحديث: (١٣).
(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والمغاصب، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، (١٢٨/٣)، رقم الحديث: (٢٤٤٢)، وأخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، (١٩٩٦/٤)، رقم الحديث: (٢٥٨٠).
(٣) انظر: مجموعة الرسائل والمسائل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني، (لجنة التراث العربي)، (١٥٩/١).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب: إخوان النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، (٣١/٥)، رقم الحديث: (٣٧٨١).

(٥) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام (٥٠١/١).

الإسلام منبع الريادة في تعليم الأخلاق، وتدريسها، وغرس القيم وتأصيلها، فالناس لا بد لهم من التجاور، والتعايش بعضهم مع بعض، وهذا التجاور لا بد أن يضبط، وتراعى حقوقه، وتؤدى واجباته، حتى يضمن الجميع سلامة نفوسهم، وصفاء أرواحهم على من جاورهم، ويتعهدون مع بعضهم على حسن التعامل، والتضامن، والرعاية.

جاء في الحديث عن النبي ﷺ قال: "لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره"^(١)، فللجار على جاره حقوق يجب مراعاتها، فقد حث النبي ﷺ على صلة الجار وزيارته؛ فلا بد من العشرة الحسنة، والسيرة الحميدة، وأن يكف بعضهم الشر عن بعض، ويبدل بعضهم لبعض المنافع، ومن ذلك ما جاء في الحديث الشريف أنه إن أراد الجار أن يضع خشبة في جدار جاره لا يمنعه الجار من هذا الانتفاع، إن لم يكن فيه ضرر عليه^(٢).

والحقوق تشمل الجار المسلم وغير المسلم، جاء في وثيقة المدينة: "وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث، أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله ﷻ، وإلى محمد ﷺ..."^(٣)، وجاور النبي ﷺ اليهود في خيبر، وصالحهم على ما فيها من النخيل، "قال ابن إسحاق: فلما فرغ رسول الله ﷺ من خيبر، قذف الله الرعب في قلوب أهل فدك، حين بلغهم ما أوقع الله تعالى بأهل خيبر، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ يصالحونه على النصف من فدك، فقدمت عليه رسلهم بخيبر، أو

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والمغاصب، باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره، (١٣٢/٢)، رقم الحديث:

(٢٤٦٣)، وأخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب: غرز الخشب في جدار الجار، (١٢٣٠/٣)، رقم الحديث: (١٦٠٩).

(٢) انظر: تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، ط ١٠، (مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة)، ص ٥٢١.

(٣) السيرة النبوية، ابن هشام، (١/٥٠٤)، الروض الأنف، السهيلي، (٤/١٧٦)، السيرة النبوية، أبو الفداء، اسماعيل بن

عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، (دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ١٣٩٥هـ -

١٩٧٦م)، (٢/٣٢٢).

بالطائف، أو بعد ما قدم المدينة، فقبل ذلك منهم، فكانت فذك لرسول الله ﷺ خالصة، لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب"^(١).



ولأن حياة الناس مع بعضهم تقتضي تعاونهم، والمشاركة مع بعضهم في تحصيل احتياجاتهم وسد متطلباتهم كان الحث على التعاون مطلباً شرعياً، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝﴾ [المائدة: ٢]، فالله سبحانه وتعالى يأمر عباده بالتعاون على فعل الخير، وهو البر، وترك المنكر، وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل، والتعاون على فعل الحرام، ومجاوزة حدود الله^(٢).

وقد حث النبي ﷺ في معاهداته على التعاون، والتناصر، فقد جاء في حلف الفضول التعاون على تحقيق العدل، ومنع الظلم، وجاء في بنود وثيقة المدينة: "المهاجرون من قريش على ربعمهم، يتعاقلون بينهم، وهم يقدون عانيهم بالمعروف، والقسط بين المؤمنين، وبنو عوف على ربعمهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين، وبنو ساعدة على ربعتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين، ...، وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل..."^(٣)، وهذا بيان صريح في الحث على التعاون والبذل والتكاتف في المجتمع.



(١) السيرة النبوية، ابن هشام، (٣٥٣/٢)، الرحيق المختوم، المباركفوري، ص ٣٤٥.

(٢) تفسير ابن كثير، (١٣/٢).

(٣) السيرة النبوية، ابن هشام، (٥٠٢/١)، الروض الأنف، السهيلي، (١٧٣/٤)، السيرة النبوية، ابن كثير، (٣٢١/٢).

الرحيق المختوم، المباركفوري، ص ١٦٨.

تنبني العلاقات السياسية على أمور مهمة، لابد من مراعاتها لتحقيق التواصل الحضاري، الذي يمثل تعاليم ديننا الإسلامي السمحة، ونحقق المبادئ، والقيم التي تسمح لنا بالتعايش، والتعامل مع جميع الطوائف والمجتمعات المختلفة دينياً، أو عرقياً، أو ثقافياً، وسأستعرض بعض الركائز السياسية المتعلقة بالتواصل الحضاري في المطالب التالية:

اعتنت الشريعة الإسلامية بالمبادئ التي تحقق التعايش السلمي، والتواصل الحضاري، والثقافي بين الأمم بما لا يتعارض مع ما جاء في الدين الإسلامي من أحكام، فالاختلاف سنة في الخلق، والتنوع بين البشر قائم إلى قيام الساعة، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، أي: "مختلفين في أديانهم، واعتقاداتهم، ومللهم، ونحلهم، ومذاهبهم، وآرائهم...، إلا المرحومين من أتباع الرسل الذين تمسكوا بما أمروا به من الدين"^(١)، فاختلاف البشرية في الدين، والثقافة، والعرق لحكمة يعلمها الله سبحانه وتعالى، فلا ينبغي أن يكون هذا الاختلاف منطلق الصراع، والتناحر بين الخلق، والدين الإسلامي دين السلام، والإنسانية والرحمة، فوضع أسس التعايش، وتحقيق المصالح بين البشر، وشرع المبادئ التي تحقق التعايش السلمي؛ ويمكن إجمال هذه المبادئ فيما يلي:

- الإيمان بأن التعايش مع غير المسلمين لا يعني موافقتهم في عقيدتهم، أو الانقياد لمطالبهم، لكنه أمر ضروري لاستمرار العلاقات البشرية، وتحقيق المصالح المتبادلة، ولنا في الرسول ﷺ أسوة حسنة في تعامله مع غير المسلمين من المشركين، وأهل الكتاب من خلال إبرام المعاهدات والصلح معهم.

(١) تفسير السعدي، (٤/ ٣٦١).

- أن التعايش السلمي لا يتنافى مع إعلاء راية التوحيد، والدعوة إلى الدين الإسلامي مع المخالفين، بل إن التعايش معهم، وإظهار محاسن الإسلام، وسماحته مع غير المسلمين، وتحقيق قيم الإسلام، ووسطيته، وعدله قد يكون سبباً في دخول غير المسلمين في الإسلام.
- أن التعايش مع غير المسلمين يقتضي الحوار معهم لتنظيم الأمور اللازمة لاستقرار الحياة كالأمن والسلم، والبعد عن الحروب، وهذا مقتضى معاهدات النبي ﷺ، أيضاً الاستفادة مما لديهم من علوم ومعارف، وما يخدم المسلمين في حياتهم، يقول سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]
- أن التنوع الثقافي الذي نعيشه على هذه الأرض نتيجة اختلاف الأديان، والحضارات يلزمنا بالحرص على تعاليم ديننا الإسلامي، والتمسك بها، وعدم التهاون في أحكامنا الشرعية، حتى لا نكون عرضة للانسلاخ من هويتنا الإسلامية، سواء من جانب الأحكام الشرعية، أو من جانب السلوك والقيم.
- أن التعايش السلمي، والتواصل الحضاري مع غير المسلمين، لا يعني موالاتهم المطلقة؛ وإنما الاتفاق معهم في الأمور الدنيوية التي تقتضي الأمان والسلم بين الشعوب.
- يقول الشيخ ابن باز رحمه الله: الصلح مع اليهود، أو غيرهم من الكفرة، لا يلزم منه موادتهم، ولا موالاتهم، بل ذلك يقتضي الأمن بين الطرفين، وكف بعضهم عن إيذاء بعض، والبيع والشراء، وتبادل السفراء وغيرها، وقد صالح النبي ﷺ أهل مكة، ولم يوجب ذلك محبتهم، ولا موالاتهم، وكذلك صالح النبي ﷺ يهود المدينة...^(١).

(١) انظر: موقع فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، لقاءات وأجوبة، أجوبة على أسئلة بخصوص حكم الصلح مع اليهود،

على الرابط: <https://binbaz.org.sa>، تاريخ الدخول، ٢٢/٦/١٤٤٣هـ.

والنبي ﷺ عاهد قريشاً في صلح الحديبية على وقف الحرب عشر سنوات، يأمن فيها الناس ويعيشون بسلام، ونظم الرسول ﷺ عند وصوله للمدينة علاقة المسلمين مع اليهود في وثيقة تاريخية عظيمة، تسمح لجميع الأطراف بالتعايش مع بعضهم .

والتعايش في العصر الحاضر يتجلى في انسجام الناس مع بعضهم سواء في العمل الشخصي أو المؤسسي، أو في المجال التعليمي عن طريق الابتعاث مثلاً، أو الالتقاء السياحي، ولتحقيق التعايش على أكمل وجه لا بد من التوعية المجتمعية، ونشر الوسطية والاعتدال في المجتمعات، وتثقيفهم بالمعاهدات والمواثيق الدولية.



إن رسالة الإسلام العظيمة تتميز بالشمول، والمرونة التي يحتاجها البشر في حياتهم، فالله سبحانه وتعالى رسم لنا منهجاً كاملاً، واضحاً في أحكامه، وتعاليمه، وآدابه، وتلك الأحكام تضبط تعامل المسلمين بعضهم مع بعض، ومع غيرهم من غير المسلمين، يقول سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، يقول السعدي: البينات هي الأدلة والعلامات التي تدل على صدق ما جاؤوا به، فالله سبحانه وتعالى أنزل الكتب لهداية الخلق، وإرشادهم إلى ما ينفعهم، وأمر بالعدل في الأقوال والأفعال، والدين الذي جاءت به الرسل كله عدل، وقسط في الأوامر والنواهي، وفي معاملات الخلق، قياماً بدين الله، وتحصيلاً لمصالحهم^(١).

ومما يذكر في موضوع الحوار مع أتباع الأديان والثقافات؛ قال أبو نافع القرظي حين اجتمعت الأخبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند الرسول ﷺ، ودعاهم إلى

(١) انظر: تفسير السعدي، ص ٨٤٢.

الإسلام: أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ وقال رجل من نصارى نجران مثله؟ قال رسول الله ﷺ: معاذ الله أن يعبد غير الله^(١) فأنزل الله جل وعلا:



﴿آل عمران:﴾

[٧٩]، ثم ذكر ما أخذ عليهم من الميثاق بتصديقه فقال سبحانه وتعالى: ﴿

﴿آل﴾

عمران: ٨١﴾.

فلم يمنع الإسلام التهاور مع الآخر المختلف دينياً، أو ثقافياً من أجل تحقيق السلام والتفاهم، فشرع التواصل، والتهاور حسب ما تقتضيه المصالح التي يحتاجها الناس في حياتهم.

جاء في صلح الحديبية: "واصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس، ويكف بعضهم عن بعض"^(٢)، ويدل لفظ (اصطلحا) على التفاهم، والحوار بين الطرفين على وضع بنود المعاهدة.

ومن الأمثلة على الحوار بين أتباع الأديان عندما "قدم على رسول الله ﷺ وهو بمكة عشرون رجلاً، أو قريب من ذلك من النصارى، حين بلغه خبرهم من الحبشة، فوجدوه في المسجد، فجلسوا إليه، وكلموه، وسألوه، فلما فرغوا من مسألة رسول الله ﷺ عما أرادوا، دعاهم رسول الله ﷺ إلى الله ﷻ وتلا عليهم القرآن، فلما سمعوا القرآن فاضت أعينهم من

(١) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، (١/٥٥٤)، عيون الأثر في فنون المغازي والشئال والسير، م أبو الفتح محمد بن محمد بن أحمد اليعمري، ط ١، دار القلم بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣)، (١/٢٤٦).

(٢) عيون الأثر، أبو الفتح، (١/٢٤٦).

(٣) السيرة النبوية، ابن هشام، (٢/٣١٧)، وانظر: المغازي، الواقدي، (٢/٦١١)، ومختصر زاد المعاد، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، ط ٢، (دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ص ١٥٦.

الدمع، ثم استجابوا لله، وآمنوا به، وصدقوه، وعرفوا منه ما كان يوصف لهم في كتابهم من أمره^(١).

ومن نماذج الحوار مع الآخرين لأجل السلام؛ "عندما انتهى رسول الله ﷺ إلى تبوك، أتاه يحنة بن روبة^(٢) صاحب أيلة^(٣) فصالح النبي ﷺ، وأعطاه الجزية، وأتاه أهل جرباء^(٤) وأذرح^(٥) فأعطوه الجزية، فكتب رسول الله ﷺ كتاباً، فهو عندهم"^(٦)، وإعطاء الجزية للنبي ﷺ من قبلهم دليل على الاتفاق، والمصالحة بين الطرفين، ولم يكن ليتم ذلك بدون وجود حوار وتفاهم.

و في العصر الحاضر تقود المملكة العربية السعودية مبادرات الحوار بين أتباع الأديان والثقافات التي كان فارسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز ﷺ، وأكمل المسيرة بعده خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز حفظه الله وولي عهده الأمين، وقد أنشئت لهذا النوع من الحوار المراكز الخاصة محلياً ودولياً كمركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات.



(١) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، (١/٣٩٢).

(٢) يحنة بن روبة: هو نصراني كما يدل اسمه عليه (يوحنا)، جاء إلى تبوك في السنة التاسعة من الهجرة وكان الرسول بها فصالحه على الجزية وبقي بها، انظر: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، جواد علي، ط ٤، (دار الساقى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م)، (١٢/١٧٧).

(٣) أيلة: مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام، وقيل هي آخر الحجاز وأول الشام، وهي مدينة لليهود الذين حرم الله عليهم صيد السمك، انظر: معجم البلدان، (١/٢٩٢).

(٤) جرباء: موضع من أعمال عمان بالبلقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز، انظر: معجم البلدان، (٢/١١٨).

(٥) أذرح: جمع ذريح وهي هضاب تنبسط على الأرض وهو اسم بلد في أطراف الشام من أعمال الشراة، ثم من نواحي البلقاء، وهي من فلسطين، وبين أذرح والجرباء ثلاثة أيام، انظر: معجم البلدان، (١/١٢٩).

(٦) السيرة النبوية، ابن هشام، (٢/٥٢٥).

الأمان على الممتلكات مطلب كل الأمم والشعوب، والدين الإسلامي يحرم النهب والغصب والاعتداء على ممتلكات الآخرين، والقرآن الكريم يوجه المسلمين إلى الأفعال الصحيحة، والمسالك الحسنة التي تعكس هدي الإسلام ومبادئه حتى في شدة حاجتهم التي قد تفضي إلى الاعتداء على ممتلكات غيرهم، ففي قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وهذه الآية "نزلت في ناس من أهل اليمن كانوا يخرجون إلى الحج بغير زاد، ويقولون نحن متوكلون، ويقولون: نحج بيت الله فلا يطعمنا؟ فإذا قدموا مكة سألوا الناس، وربما يفضي بهم الحال إلى النهب والغصب، فقال الله ﷻ (فتزودوا) أي ما تبغون به، وتكفون به وجوهكم، (إن خير الزاد التقوى) من السؤال والنهب"^(١)، فإعطاء الأمان منهج رباني يُظهر عناية الإسلام بمشاعر الأشخاص، وإحساسهم، يقول سبحانه: ﴿إِذْ يَغْشِيكُمْ الْتُعَاسُ أَمْنَةً مِنْهُ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: ١١] .

والنبي ﷺ قدوة لنا في إعطاء الأمان، ومنع الخوف عن الآخرين، فقد قال ﷺ في معاهدة أيلة: "هذه أمانة من الله، ومحمد النبي رسول الله ليحنة ابن رؤبة، وأهل أيلة، سفنهم، وسياراتهم في البر والبحر: لهم ذمة الله، وذمة محمد النبي، ومن كان معهم من أهل الشام، وأهل اليمن، وأهل البحر، فمن أحدث منهم حدثاً، فإنه لا يحول ماله دون نفسه. وإنه طيب لمن أخذه من الناس، وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه، ولا طريقاً يريدونه، من بر أو بحر"^(٢).

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد النمر وآخرون، ط ٤، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م)، (١ / ٢٢٨).

(٢) السيرة النبوية، ابن هشام، (٢ / ٥٢٦).

وفي هذه المعاهدة نأخذ حكم الأمان لسكان آيلة أميرهم وأتباعه، أحرارهم وعبيدهم، رجالهم ونسائهم، صغارهم وكبارهم، فقرائهم وأغنيائهم، وأورد بنود المعاهدة التي تحفظ لهم هذا الأمان^(١).

أمنهم الرسول ﷺ على سياراتهم، وسفنهم، وهو إشارة إلى تأمين طرق تنقلهم، ومساراتهم، وقد أضفى على المعاهدة صفة القدسية حينما قرنها بذمة الله وذمة رسول الله ﷺ، وفي ذلك ترغيب أتبعه بالترهيب لمن لا يلتزم بنود المعاهدة، وأكد على تحقيق مصالح جميع الأطراف بالسماح لهم بالاستفادة من كل المياه والطرق^(٢).



(١) انظر: أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية تحليل المعاهدات المبرمة في عهد الرسول ﷺ، خالد رشيد الجميلي، ط ١،

(مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، ١٤٢٩هـ)، (١/١٠٩).

(٢) انظر: أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، الجميلي، (١/١١٠-١١٢).

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

في ختام هذه الدراسة اليسيرة، أسأل الله أن يجعل ما كتبتة حجة لي يوم ألقاه، وأن يجمعنا مع حبينا محمد ﷺ، وصحابته الكرام، وأن يوفقنا لاتباع المنهج القويم، والطريق السليم في التعامل مع الآخرين.

:

١- أن سنة النبي ﷺ من أقوال، أو أفعال، أو تقارير هي مواد ترشدنا إلى السلوك الحسن، وإن تغير الزمان والمكان، وتبدل الحال، فالشريعة الإسلامية لها خاصية الشمول، والمرونة التي تجعلنا نرجع لها في جميع أفعالنا، وتعاملاتنا مع الآخرين.

٢- التأكيد على أن الدين الإسلامي دين تسامح، فنستمع، ونحاور ونتعاهد مع غير المسلمين لتحقيق المصالح الإنسانية المشتركة التي تحفظ الحقوق، وتمنع الظلم والاعتداء، وتحقق أعلى مستويات الأمان، والاستقرار التي تسهم في إعمار الأرض والتجانس البشري.

٣- توضيح مرتكزات التواصل الحضاري بأنواعها المختلفة مطلب عصري؛ لنتمكن من التواصل الفعال مع الآخرين الذي يؤكد قيم الإسلام ومبادئه السامية.

٤- أن معاهدات النبي ﷺ اهتمت بتحقيق السلام والأمان، وإيقاف القتل والظلم والاعتداء، والتأكيد على حفظ العهد والوفاء به، وحرمة الخيانة ونقض العهود.

٥- أهمية التواصل والحوار مع أتباع الأديان والثقافات لتحقيق السلام، والتأكيد على عدم معارضة ذلك لقيم الولاء والانتماء.

٦- أن التنوع الثقافي الذي نعيشه على هذه الأرض نتيجة اختلاف الأديان، والحضارات يلزمنا بالحرص على تعاليم ديننا الإسلامي، والتمسك بها، وعدم التهاون في أحكامنا الشرعية، حتى لا نكون عرضة للانسلاخ من هويتنا الإسلامية، سواء من جانب

الأحكام الشرعية أو من جانب السلوك والقيم.

:

- ١- الاهتمام بدراسة المعاهدات النبوية، وموضوعات التواصل، والتفاعل الحضاري للسير على خطى ثابتة، وواضحة مع متطلبات الزمان، ومتغيراته المعاصرة.
- ٢- تفعيل دور المؤسسات، والمراكز البحثية لدراسة الموضوعات المعاصرة التي تهتم بالجوانب الإنسانية، والحوار الحضاري، والتعايش البشري.
- ٣- لا بد من زيادة الوعي الاجتماعي حول الحوار بين أتباع الأديان، والثقافات، ومقومات التواصل الحضاري الفعال، وطرح الحلول المناسبة للتغلب على بعض الأفكار، والشبهات المتطرفة حول التواصل مع الآخر المختلف.
- ٤- الالتزام بتحقيق وسطية الدين الإسلامي، وسماحته، وعدله في التعامل مع الآخر وفق ما جاء في القرآن الكريم، والسنة النبوية.



١. ابن تيمية الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، مجموعة الرسائل والمسائل، (لجنة التراث العربي).
٢. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ط ٢، (دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨ م).
٣. ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء البصري البغدادي، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط ١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م).
٤. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، ط ٢، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).
٥. ابن منظور الأنصاري، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين، لسان العرب، ط ٣، (دار صادر، بيروت، ١٤١٤ هـ).
٦. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد جمال الدين، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، ط ٢، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م).
٧. أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، (دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م)، (٣٢٢/٢).
٨. أبو القاسم، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، الروض الأنف، تحقيق: عمر السلامي، ط ١، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).
٩. أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط ٣، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

١٠. أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد شاكر، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
١١. أبو حاتم، محمد بن حبان التيمي، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
١٢. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (المكتبة العصرية، بيروت- صيدا).
١٣. أبو عبد الله الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي، المغازي، ط ٣، (دار الأعلمي، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).
١٤. أبو عبد الله، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، ط ٢، (دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م).
١٥. أبو يوسف، أمينة محمد عبد الجواد، التأصيل النبوي لفقه الموازنات صلح الحديبية أنموذجاً، (مجلة كلية الآداب، جامعة السويس، ٢٠٢٢م).
١٦. الأزهري الهروي، أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط ١، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م).
١٧. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن أبي داود، ط ١، (مؤسسة غراس، الكويت، ١٤٢٣هـ).
١٨. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور الرسول ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، ط ١، (دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
١٩. البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، ط ١٠، (مكتبة الصحابة، الإمارات- مكتبة التابعين، القاهرة).

٢٠. البغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: محمد النمر وآخرون، ط ٤، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
٢١. الجرجاني، علي بن محمد علي الزين الشريف، كتاب التعريفات، ط ١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٣م).
٢٢. الجميلي، خالد رشيد، أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية تحليل المعاهدات المبرمة في عهد الرسول ﷺ، ط ١، (مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، ١٤٢٩هـ).
٢٣. جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط ٤، (دار الساقى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
٢٤. الجوهرى، أبو النصر اسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، (دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
٢٥. الربيع، عبد العزيز، البحث العلمي، ط ٦، (الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤٣٣هـ).
٢٦. الزحيلي، وهبة، أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، مجلة كلية الشريعة والقانون، نسخة إلكترونية.
٢٧. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ - ٢٠٠٠م).
٢٨. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٧هـ).
٢٩. المباركفوري، صفى الرحمن، الرحيق المختوم، ط ١، (دار الهلال، بيروت).
٣٠. مجموعة مؤلفين، الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي، نسخة إلكترونية.
٣١. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).

٣٢. النجدي، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، مختصر زاد المعاد، ط ٢، (دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

٣٣. اليعمري، أبو الفتح محمد بن محمد بن أحمد، عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، ط ١، دار القلم بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

٣٤. موقع فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ، على الرابط: <https://binbaz.org.sa>



Publication Rules

- All research papers must adhere to Sharia guidelines, educational policies, and regulations of the Kingdom of Saudi Arabia.
- Manuscripts submitted should represent original and novel works.
- Adherence to well established scientific methodology.
- If the research paper has been previously published elsewhere in any form, JSSIS does not bear any legal consequences for this.
- The research paper can be part of a book or derived from a thesis in which the author obtained a degree.
- Original manuscripts should not exceed 10,000 words in length. If exceeds it shall be treated as more than one research paper.
- Arabic and English abstracts should include the following: research topic, research problem, objectives, methodology, and the most important results.
- Research introduction should present title, research problem, questions, methodology, literature, main contribution, and plan.

Publication guidelines

- Authors should submit their works through the journal's email: almajallah@kku.edu.sa
- Font: Traditional Arabic.
- Body Font Size: (16), footnotes and references: (12), titles: (18).
- **The researcher must attach the following:**
 - A summary of up to (200) words in both English and Arabic. English summary should be certified by accredited translation body.
 - Curriculum Vitae, including: (Name, scientific degree, area of specialization, current employment, important scientific achievements, correspondence address, e-mail address, mobile number)
- **Adherence to the following documentation and referencing methods of research sources:**
 - Citing the book title and author(s), including any publication information.
 - Inserting footnotes at the bottom of each page, and footnotes numbers should be between brackets.
 - Writing the Quranic verses in accordance to the Uthmani script followed by their reference, and can be downloaded from the following link: <https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>
 - The bibliography attached at the end of the research paper must be complete and not concise for each reference, and must be written in MLA style.

Review and Publication Process

1. All research will be subject to scientific review, in accordance to the widely recognized scientific rules and regulations.
2. The order of research papers when published will be subject to technical and chronological considerations.
3. The journal reserves the right to publish the research paper in the edition it deems suitable, or republish it in any form if it considers that necessary.
4. The published material expresses the opinions of its authors and does not necessarily reflect the opinion of the journal.

Journal Title

King Khalid University Journal for Sharia Sciences and Islamic Studies. Abha: (9010)

Correspondence should be directed to the Chairman of the Journal's Editorial Board Email: almajallah@kku.edu.sa

King Khalid University's Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies

Vision:

To become the region's leading journal in academic research publication and be classified in the ranks of the world's top journals for research publications.

Mission:

To enrich scientific movement by advancing the research of Sharia studies in all its different branches, and provide researchers with the opportunity to publish their work on a platform that will become the University's cultural and inspired interface.

Values:

- Trust
- Fairness
- Moderation
- Perfection

Journal's Objectives:

1. Serving specialised research in religious sciences in accordance to the correct approach.
2. Addressing contemporary problems and emerging issues in accordance to Sharia principles.
3. Enriching the scientific movement with distinguished research to achieve the university's vision, mission and goals.
4. Finding a method of publishing religious sciences to enable researchers to publish their research in accordance to the scientific research process.
5. Scientific and research communication with specialists in the field of Islamic Studies everywhere.
6. Focus on studying and publishing the Islamic heritage.

One: Publishing Rules:

1. The research must be categorized as original and inventive.
2. The research must comply with the widely accepted rules of scientific research.
3. The research must not be derived from a book, or a dissertation or a thesis by which the author has obtained a degree.
4. The research must not have been previously published, or sent for publication in another scientific or periodical journal.